



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمدافلات

الفترة التشريعية الأولى - السنة الرابعة - الدورة الربيعية 2001م - العدد: 06

الجلسة العلنية العامة

المنعقدة يوم الثلاثاء 13 ربيع الأول 1422هـ
الموافق 05 جوان 2001م

طبعت بمجلس الأمة يوم السبت 15 ربيع الثاني 1422 هـ

الموافق 07 جويلية 2001م

فهرس

1- محضر الجلسة العلنية الثامنة: ص 03

■ عرض ومناقشة نص القانون المتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات.

■ رد السيد ممثل الحكومة.

الجلسة العلنية الثامنة
المنعقدة يوم الثلاثاء 13 ربيع الأول 1422 هـ
الموافق 05 جوان 2001 م

الحنين إلى شهر جويلية 97 عندما تقدمت ولأول مرة في مثل هذا المكان بالمجلس الشعبي الوطني، كمقرر لأعرض تقرير لجنة النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني وهو في أول أيامه يبني بشغف آمال التعددية الفتية في كنف التعايش الحكيم .
سيدي الرئيس ، السيدات والسادة الأفاضل، لا يفوتني أن أقدم تشكراتي الخالصة إلى جميع السيدات و السادة النواب الأفاضل بشكل عام وأعضاء لجنة الفلاحة و الصيد البحري والممثلة برئيسها ومكتبها بشكل خاص على الجهد والتفاني و الحرص الذي لمسته شخصيا و لمسه إطارات الوزارة أثناء تحضير و إعداد و مناقشة مشروع هذا القانون.

وسوف تتمحور مداخلتني هذه ، حول إبراز الأهمية الاستراتيجية للقطاع و مكانته الاقتصادية في تفعيل التنمية الوطنية المستدامة، و التي يجب أن تركز على منظومة تشريعية فعالة قادرة على تأطير استغلال و تثمين الثروات الهائلة التي يتوفر عليها قطاع الصيد البحري و تربية المائيات في بلادنا.

و لأجل هذا، يتوجب عليّ، قبل كل شيء، أن أطلعكم على قدرات القطاع و إمكانيات تطويره، وكذا السياسة المنتهجة و المخططات المبرمجة.

ثم أقدم لكم محاور مشروع القانون الذي بين أيديكم و الذي يعتبر أداة ضرورية لتثمين الثروات الوطنية حتى تتمكن الجزائر من مسايرة متطلبات المرحلة التي تفرضها عولمة شرسة واقتصاد احتكاري الذي لا مكان فيه للضعفاء وهل يسمح لنا رصيدنا أن نأسر أنفسنا في دائرة الضعفاء!؟

سيدي الرئيس، السيدات والسادة، منذ الاستقلال لم يحظ قطاع الصيد البحري بالعناية الكافية التي

الرئاسة: السيد محمد الشريف مساعدي، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:- السيد عمار غول، وزير الصيد البحري والموارد الصيدية.
- السيد عبد الوهاب دربال، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة الثالثة والدقيقة العاشرة بعد الزوال.

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم، الجلسة مفتوحة.

نرحب بالسادة أعضاء الحكومة والوفد المرافق لهم، كما نرحب بممثلي الصحافة الوطنية.
يقتضي جدول أعمال جلستنا لهذا المساء عرض ومناقشة نص القانون المتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات، وأحيل الكلمة إلى السيد ممثل الحكومة لتقديم عرض عن نص هذا القانون، فليفضل.

السيد ممثل الحكومة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله.

سيدي رئيس مجلس الأمة الفاضل، السيدات والسادة أعضاء هذا المجلس الموقر، السيدات والسادة رجال الإعلام والصحافة، السلام عليكم ورحمة الله.

وأنا أعرض عليكم مشروع قانون الإطار المتعلق بالصيد البحري و تربية المائيات، أجدني عاجزا عن كبت ذلك الشعور الذي يغمرنني بصفتي كنائب، كنت واحدا من منكم و لازلت، و يشدني في الحين،

اليوم، شرس التنافس يكبت التنفس؟ كيف يمكننا تثمين القدرات الهائلة التي تزخر بها بلادنا؟

سيدي الرئيس، السيدات والسادة، تشكل موارد الصيد البحري وتربية المائيات بالجزائر ثروة اقتصادية معتبرة، تتمثل في:

- واجهة بحرية تفوق 1280 كلم،

- مساحة بحرية خاضعة للقضاء الوطني

مخصصة للصيد البحري، تقدر بـ 9,5 مليون هكتار:

- مساحة تحتضن المسطحات المائية الطبيعية

والإصطناعية، موزعة عبر كامل التراب الوطني

ومقدرة بـ 100.000 هكتار،

- مخزون من السمك يقدر بـ 500.000 طن،

- مخزون من الأسماك ذات القيمة التجارية عالية

والكثيرة الترحال،

- حوالي أكثر من 60 نوع من الطحالب البحرية

ذات الاستعمالات المتنوعة (الطب، مواد التجميل،

الفلاحة، الري،... إلخ)،

- مخازين هامة من المرجان الأحمر والاسفنجيات.

وعلى مستوى استغلال هذه الثروة، تبين

الإحصائيات ما يلي:

قدمت القدرات لكن ماهي الإحصائيات الآن؟

- إنتاج سنوي يتراوح بين 90.000 و 100.000 طن

سنويا،

- نسبة استهلاكية سنوية من السمك تتراوح

بين 3 و 3,2 كلغ للفرد،

- معدل استغلال يقدر بـ 2.2 مليون هكتار من

مجمل مساحة بحرية خاضعة للقضاء الوطني تقدر

بـ 9,5 مليون هكتار .

- تربية سمكية في مرحلة جنينية.

ومن جهة أخرى يمثل عدد البحارة الصيادين

حوالي 26.000 مسجل بحري، مقابل أكثر من 70.000

بحار في تونس مثلا. كذلك أسطول بحري يقدر بـ

2500 وحدة تتميز بمعدل عمر يتجاوز 20 سنة ونسبة

عطل تتجاوز 43% ونسبة إبحار تقدر بـ 41% ونسبة

تأهيل تقدر بـ 4%.

فنحن لدينا 2500 قطعة لكن حوالي 1000 قطعة

يجب أن يحظى بها كقطاع تعقد عليه آمال كبيرة في مجال توفير مناصب الشغل والمساهمة في سد الحاجيات الغذائية واستقرار السكان وخلق الثروة وكذلك تأثيراته الإيجابية وتكامله مع القطاعات الأخرى.

كما يمكن أن نذكر أيضا بإشكالية عدم استقرار هيكله ووصاية القطاع التي ما فتئت تنبني على سياسات ظرفية غير مستقرة، و لا يفوتني في مثل هذا المقام أن أنوه بكل الجهود التي بذلت من طرف كل المسؤولين الذين سبقوني في الإشراف على هذا القطاع .

والجزائر التي أدارت ظهرها للبحر سنين طوالا شرعت اليوم في تدارك ذلك بالرجوع إليه بصفة ذكية و ذلك من خلال برنامج الحكومة المستمد من برنامج فخامة السيد رئيس الجمهورية الرامي إلى إعادة الاعتبار للقطاع .

سيدي الرئيس ، السيدات و السادة، إن الإنتاج العالمي الحالي للسمك يقدر بـ 133 مليون طن سنويا وسوف يعرف زيادة في آفاق 2010 حسب الخبراء ليصل إلى حوالي 144 مليون طن سنويا، لكن الطلب حسب نفس الخبراء سيفوق 150 مليون طن، أي سيقدر العجز بـ 6 مليون طن سنويا في سنة 2010.

وعليه تطرح الأسئلة الجوهرية نفسها على الإنسانية برمتها بشكل عام، وعلينا نحن بالخصوص وتلخص فيما يلي:

- ما هي السياسات الواجب اتخاذها لتدارك هذا العجز؟

- ما هي الإجراءات الواجب اتخاذها من الآن لمجانبة أزمة محتملة أو صراع مرتقب؟

- كيف يمكننا تقييم ومتابعة ارتقاء العرض مقابل هذا الطلب الذي لا يفتأ يتزايد وتداعياته على الأمن الغذائي، والشغل، و الدخل القومي، والتسويق واستدامة الموارد؟

وكما يجب أن نطرح انشغالا في غاية الأهمية والحيوية: ما هو موقعنا من هذه الاستراتيجية الدولية؟ وما هي مكانتنا من هذه الرقمية العالمية؟ ومن ثمة ما هو مآلنا في عالم أضحي

الاستهلاك الفردي للمواطن الجزائري إلى 6,2 كغ / سنويا :

(1) إما سد العجز عن طريق الاستيراد كما تفعله إسبانيا التي تستورد حوالي 1.200.000 طن سنويا وتستورد مصر حوالي 300.000 طن سنويا لكنه بالنسبة إلينا وبالنسبة إلى قدراتنا نرى أنه حل سطحي أي وغير منطقي و سلبي.

(2) أو سد العجز عن طريق تقوية الإنتاج وجعل المنتج في متناول المواطن، وهو الحل السليم الذي اختارته الوزارة في تسيير استراتيجيتها ووضع مخططاتها.

سيدي الرئيس ، السيدات والسادة، ولتحقيق هذا، وضعنا سياسة شاملة تتركز على مبادئ عامة تتمثل في خلق محيط محفز لتحقيق مايلي:

- 1- صيد اقتصادي (الإنتاج، تحويل، تصدير) (pêche Economique)
 - 2- صيد مستديم (من خلال دوام الموارد، الشغل، الثروة) (pêche Durable)
 - 3- صيد مسؤول (من خلال مراعاة مدونة سلوك و أخلاقيات المهنة) (pêche Responsable)
 - 4- صيد رشيد و ذكي (من خلال تثمين الخبرات، و تنويع الإنتاج) (pêche Rationnelle)
 - 5- صيد مندمج من خلال خلق مشاريع مندمجة (صيد، سياحة، فلاحة، رياضة، ترفيه) (pêche Intégrée)
 - 6- صيد احترافي (من خلال الارتقاء بآداء المهنين) (pêche Professionnelle)
 - 7- صيد إيكولوجي (المحافظة على النظام البيئي و المحيط) (pêche Ecologique)
- وتتمثل الأهداف المنتظر تحقيقها فيما يلي:
1. المساهمة في تحقيق الأمن الغذائي،
 2. رفع نسبة الكمية الاستهلاكية للفرد الجزائري،
 3. إحداث مناصب شغل،
 4. المساهمة في تحسين الإنتاج الجزائري ووضع التأشير الجزائرية (le label algérien)
 5. المساهمة في ترقية الصادرات خارج المحروقات، بتوفير موارد إضافية من العملة الصعبة،

منها فقط تشتغل طوال السنة! إذن بالمقابل نحن لدينا 1000 قطعة وتونس الشقيقة لديها 13000 قطعة، ونترك الأرقام لتجيب على هاته التساؤلات. وتتمثل النسب المسجلة فيما يتعلق بالاستهلاك عبر العالم من السمك فيما يلي :

- معدل الاستهلاك العالمي: 15,7 كغ / ساكن / سنة.
- معدل الاستهلاك على مستوى دول البحر الأبيض المتوسط : 12 كغ / ساكن / سنة.

- معدل الاستهلاك في باقي دول المغرب العربي : بين 8 و 10 كغ / ساكن / سنة وهو في تزايد في السنين المقبلة .

و أمام هذه الأرقام نجد أنفسنا مجبرين للإسراع في تدارك الكثير مما فاتنا ، مستفدين من التجارب الإيجابية لغيرنا، و متفادين لسلبات محيطنا، يحدونا في ذلك خدمة الأمة، معتبرين أنفسنا مقصرين في حق هذا الوطن، مهما بذلنا و ضحينا !

سيدي الرئيس ، السيدات والسادة، بالرغم من أن الموارد البيولوجية المائية متوفرة و متجددة إلا أنها تتطلب التثمين و المحافظة عليها، بحيث يجب استغلالها بصفة تسمح بدوامها و تنميتها المستقبلية، حتى يتسنى ضمان الإبقاء على مساهمتها في التغذية و التطور الاقتصادي والاجتماعي للسكان.

سيدي الرئيس، السيدات والسادة، الإشكالية المطروحة أمامنا تتمثل فيما يلي: إن الاستهلاك السنوي للفرد من السمك في الجزائر يقدر بـ 3,2 كغ / سنويا وهي نسبة ضعيفة جدا بالمقارنة على الأقل مع الدول المجاورة.

إذن: 1 / كيف يمكن أن نصل إلى حصة غذائية للفرد الجزائري تفوق 6,2 كغ للفرد في السنة وهو المعدل المطلوب من طرف المنظمة العالمية للصحة؟
2 / كيف يمكن استغلال مواردنا بطريقة اقتصادية إيكولوجية ومستديمة ؟

3 / كيف يمكننا أن نضع على مستوى واحد الوفرة والوصول إلى الغذاء ؟

4 / كيف يمكن حل هذه المعضلة ؟ وفي هذا الإطار يتجلى أماننا حلين لرفع

والملاجئ وورشات الصيانة وبناء السفن وهياكل التبريد.

- تنظيم المسامك و سوق السمك.
- خلق هياكل للتكوين والبحث لتأطير نشاطات القطاع.

- تنظيم المهنة و المهنيين.
- التحكم في تسيير الموارد الصيدية عن طريق التقييم الدوري للثروة وإنجاز جهاز الرصد، ومراقبة ومتابعة استغلال هذه الموارد.

- تشجيع الاستثمار الخاص الوطني، وكذا الشراكة.

- تأسيس الغرفة الوطنية للصيد البحري وتربية المائيات

- تفعيل ميكانيزمات الدعم المالي للدولة الموجهة لتطوير القطاع و تقويته من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي.

- ترقية الصناعات البحرية والمنتجات الصناعية البحرية وفروعها.

3 - المخطط الخماسي لدعم الصيد التقليدي ونهدف من خلاله إلى:

- دعم العائلات العريقة في مجال الصيد البحري، والفقيرة الموجودة على كامل الساحل الجزائري.

- وسيمس هذا الدعم حوالي 26000 عائلة في إطار التعاون مع وزارة التضامن للحد من الفقر.

- ويتم ذلك من خلال الإجراءات المذكورة.

سيدي الرئيس، السيدات والسادة النواب، ولتحقيق هذه السياسة المنتهجة والأهداف المسطرة والمخططات المبرمجة وضعنا مشروع هذا القانون الذي يعتبر الركيزة الأساسية لإعادة تهيئة القطاع.

- طبيعة هذا المشروع الذي هو بين أيديكم: يعد هذا المشروع بالنسبة لنا:

- المرجعية القانونية لكل النشاطات.

- طابع تنظيمي (المهنيين ، الإدارة ، الاستغلال).

- طابع تحفيزي للاستثمار.

- طابع ردعي للمخالفات و الخروقات.

- يعطي الأولوية للمستثمر الجزائري الخاص في

6. المساهمة في تثبيت السكان وفك العزلة والتنمية الريفية من خلال خلق أقطاب نشاطات في المناطق الداخلية والساحلية المعزولة،

7. المساهمة في الترقية السياحية، والصناعات التقليدية من خلال إنشاء فضاءات سياحية صيدية.

سيدي الرئيس ، السيدات والسادة ، و لتحقيق هذه الأهداف تم رسم استراتيجية شاملة تركز على 03 مخططات خماسية: (المخطط الخماسي لتربية المائيات، المخطط الخماسي للصيد البحري و المحيطات، المخطط الخماسي لدعم الصيد التقليدي).

1 - المخطط الخماسي لتربية المائيات 2001-2005:
- إنتاج 30 ألف طن / سنويا.

- 10 آلاف منصب شغل مباشر.

- 60000 ألف منصب شغل غير مباشر.

- ويتم ذلك من خلال الإجراءات المذكورة.

- لقد بدأنا والحمد لله أثناء هذا الأسبوع حملة الاستزراع لسنة 2001، والتي من خلالها سيتم

بعون الله زرع ما يفوق 17 مليون من صغار السمك من 03 أصناف عبر السدود والمسطحات المائية،

وعبر الكثير من الولايات الداخلية وحتى منها الولايات الصحراوية حتى نصل إلى الاكتفاء من خلال التزويد

بالسمك في هذه المناطق والتي فيها قدرات مائية هامة جدا والتي باستطاعتها أن تعطينا نتائج هامة مقارنة بما

تتحصل عليه اليوم مصر وما يتحصل عليه اليوم العراق، سوريا والمجر التي لا واجهة بحرية لها لكنها استطاعت

من خلال استغلال الموارد المائية والتربية السمكية أن تتحصل على الاكتفاء الذاتي وفي نفس الوقت أن تصدر

إلى أوروبا اليوم وإلى آسيا بفضل هذه الموارد الهامة.

2- المخطط الخماسي في الصيد البحري والمحيطات:
- ونهدف من خلاله إلى الوصول بالإنتاج الوطني من

150.000 إلى 200.000 طن

- خلق 50.000 منصب شغل دائم .

ويتم هذا من خلال:

- تجديد الأسطول وعصرنة تجهيزاته.

- إنشاء هياكل قاعدية جديدة كالموانئ،

الصيد البحري وتربية المائيات التي تعد الإطار الأمثل للتكفل بفروع الصيد البحري وتربية المائيات والتكفل بها.

وفي مجال تنظيم المهنة والمهنيين والتأطير التقني والتأطير العلمي، يقترح المشروع نظام ملائم للحماية الاجتماعية يتناسب والمهنة الشاقة والخطيرة لمهنيي الصيد قصد الحفاظ على أمنهم وسلامتهم، وهذا وفقا لتوصيات الأمم المتحدة .

كما يأتي مشروع القانون لسد فراغ ملحوظ عن طريق إقامة أجهزة مختصة للتشاور والاستشارة والتوجيه كالجمعيات، جمعيات المهنيين، المجلس الوطني، الغرفة الوطنية للصيد... إلخ ليكون كل هذا بمثابة الشريك المباشر للسلطات المحلية والمركزية في جميع المجالات وعلى مختلف المستويات.

وينص المشروع كذلك على ترقية تكوين رجال المهنة وذلك من خلال التكوين المتخصص والرسكلة والتأهيل، ويتطرق إلى تحسيس المهنيين بضرورة احترام مدونة السلوك وأخلاقيات المهنة. وينص كذلك المشروع على إنشاء مؤسسات التكوين والبحث لتأطير مختلف نشاطات القطاع.

وفي مجال المحافظة على البيولوجية والمائية واستغلالها تضمن السلطة المكلفة بالصيد متابعة تقييم هذه الموارد البيولوجية للمياه الخاضعة للقضاء الوطني وكذلك كل المياه القارية.

وفي مجال ممارسة الصيد البحري وتربية المائيات، يحدد المشروع مناطق وشروط ممارسة الصيد البحري والقاري ومعايير لتسيير هذه المناطق وطبيعة الرخص والحقوق المرتبطة بها.

وكذلك يحدد الشروط في مجال ممارسة مختلف أنواع الصيد في البحر والشروط في مجال ممارسة تربية المائيات وكذلك في مجال الترخيص للأشخاص والوسائل بممارسة الصيد البحري وتربية المائيات. وفي مجال تنظيم عمليات تسويق منتوجات الصيد البحري وتربية المائيات :

تمنع مسافنة هذه المنتوجات بالبحر، كما تم النص على تدابير الصحة والنظافة المتعلقة بشراء مختلف المنتوجات الواردة من الصيد البحري وتربية

كل نشاطات الصيد البحري.

هذا القانون يركز على مبادئ وتتلخص فيما يلي:

• التوصل إلى استعمال أكبر وأحسن لمخزوننا من الموارد الصيدية بمختلف أنواعها مع ضمان المحافظة عليها وتجديدها:

• رفع وتنويع الإنتاج وخلق مناصب شغل جديدة وتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية لمهنيي الصيد البحري وتربية المائيات في إطار الاستغلال المستديم والمحافظة على مواردنا الصيدية وتجديدها،

• ضبط معرفة مواردنا البيولوجية عن طريق التقييم العلمي الدوري وإقامة متابعة لمجهود الصيد البحري،

• توجيه دعم الدولة في مجال الصيد البحري وتربية المائيات نحو النشاطات المنتجة عن طريق وضع آليات مناسبة،

• جمع الظروف المناسبة التي تسمح بتجديد أسطول الصيد البحري وتوسيعه،

• ترقية إقامة صناعات مرتبطة بالصيد البحري وتربية المائيات ،

• تنظيم المهنة وتحسين مستوى أداء المهنيين،
• التكتيف من نشاطات الصيد البحري وتربية المائيات،

• ضمان مراقبة أحسن لنشاطات الصيد البحري وتربية المائيات لاسيما منها التفريغ والتسويق،
• المساهمة في التصدير خارج المحروقات،

• جلب وتسهيل الاستثمار الوطني والشراكة بفضل القواعد الجديدة والضمانات الممنوحة والمرونة المعتمدة في تجنيد الوسائل ورؤوس الأموال،

• تشجيع اندماج نشاطات الصيد البحري وتربية المائيات في التنمية الوطنية، في إطار المخططات الخماسية الثلاثة المزمع تنفيذها .

يكرس مشروع القانون دعم الدولة لتنمية الصيد البحري وتربية المائيات ، فهو بهذا يحدد المحاور الكبرى للتنمية التي يجب أن تحظى بهذا الدعم كما ينص على مخططات وطنية لتنمية نشاطات

تستغل بعد وهي تنتظر تحت الشمس!
إذن لدينا من هذا الخط إلى هذا حوالي 3 أميال
مستغلة في الصيد والباقي مساحات هائلة شاسعة
وفارغة، ولا نستغل من كل هاته المساحة التي تقدر
بـ 9.5 مليون هكتار كأقصى حد وفي أحسن الأحوال
إلا 2 مليون هكتار منها فقط والباقي يبقى دون
استغلال. إذن هذا الشيء الأول.

الشيء الثاني أنه في كثير من الأحيان لمّا نذهب
إلى الموانئ.... إلخ، نجد أنّ الصيادين يشكون،
يقولون السمك غير موجود حيث كنّا في القديم
نذهب إلى المكان الفلاني ونصطاد ما كميته 100
صندوق، واليوم لا نحصل إلا على 10 صناديق، أو
5... إلخ. ويقولون إن السمك قد انقرض! هذا بالنسبة
إلى الصيادين، وفي الحقيقة فإن الحق معهم في هذا
الطرح لأن المساحة التي يصطادون فيها لا تتعدى
هاته المساحة فقط. فهم إذن مسجونون في مساحة
ضيقة يصطادون فيها، أما المساحة الشاسعة
الهائلة هاته باقية لم تستغل بسمكها المتواجد بها
طوال السنة وكذلك بالسمك الذي ينتقل عبر سواحلنا
الكبيرة والمسمى كثير الترحال مثل الطونة الحمراء
أو (Thon rouge).

إذن السبب الرئيسي الذي ترك الصيد متمركز
ماعدًا في هذه المناطق الضيقة من الساحل في هذا
الشريط هو كون أسطولنا ضعيف التجهيزات، فهو
ضعيف حتى في مجال التقنيات وضعيف حتى في
مجال وسائل النجدة، ووسائل الاصطياد الحديثة.

إذن فالمغامرة غير موجودة، وزيادة على ذلك فإنّ
الأسطول أو الباخرة لا تسمح لنا بالصيد الوفير وبقي
بذلك كل أسطولنا متركزًا من 3 أميال من هذا الخط
إلى الساحل فقط والباقي فارغ، هذا الشيء الأول.

الشيء الثاني وهو أنه في كل هاته المساحات
التي ترونها، أردنا أن نحدد مايسمى الصيد
الساحلي، قلنا عوض أن يبقى محصورًا في 3 أميال
نوسعه إلى 12 ميلا هكذا، ونحفظ هذه المساحة
للصيادين الجزائريين 100% فقط، والباقي من 12
ميلا إلى 52 ميلا هاته ممكن - أقول ممكن - بالنسبة إلى
المشاريع الهامة أن تفتح في إطار الشراكة لشركات

المائيات وبيعها والمحافظة عليها وتخزينها و
ومعالجتها وتداولها ونقلها وتفريغها وعرضها.

و في مجال شرطة الصيد البحري :
مع مراعاة مختلف أنواع المراقبة التي تمارسها
السلطات المؤهلة قانونا في مجال الصيد البحري،
يؤسس مشروع القانون سلكا للمفتشين مكلفا
بمراقبة نشاطات الصيد البحري و تربية المائيات .
سيمارس هذا السلك مهمة تكميلية تتعلق أساسا
بمتابعة نشاطات تربية المائيات و الصيد القاري .
يحدد مشروع القانون على مستوى هذا الجزء
الإجراءات المتعلقة بمعاينة المخالفات وحجز
منتجات وآلات الصيد البحري و/أو تربية المائيات
المعنية بالمخالفة .

و في مجال العقوبات و الجزاءات :
ينص مشروع القانون على عقوبات و جزاءات
تطبق عند وقوع مخالفات في إطار ممارسة نشاطات
الصيد البحري و تربية المائيات .
يرمي هذا الجهاز إلى توفير ظروف تطبيق
حسن للقانون.
قبل أن أختتم في عجلة أقدم بعض الصور أمامكم
لمزيد من الشرح.

سيدي الرئيس، سيداتي، سادتي، نرى هنا الآن
مناطق ميل هذا الخط من الساحل من هذه النقطة مثلا
إلى هذا الخط، هذه هي المساحة الخاضعة للقضاء
الوطني وتقدر بـ 9.5 مليون هكتار.
ونمر الآن إلى الصورة الموالية.

إذن رأينا الجهة الغربية، ونرى الآن جهة الوسط،
إذن نفس الشيء لدينا من الساحل إلى هاته المنطقة
حوالي 52 ميلا بحريا يعني حوالي أكثر من 100 كلم
في عرض البحر، هذا فيما يخص هذه المنطقة
الشاسعة والتي تتبع كلّها القضاء الوطني والتي هي
محفوظة خاصة فقط للجزائر.

واقع الصيد البحري الآن في الجزائر، أين يوجد
المكان الذي نصطاد فيه حاليا؟ نحن لانصطاد اليوم
إلا - أنظروا جيدا معي - ما بين هذا الساحل وهذا الخط
فقط، فنحن ننحصر هنا فقط!! أما الباقي من هذا
الخط، كل هاته المساحة فهي مساحة فارغة لمّا

خاصة مع اليابان إذ إستطعنا في السنة الماضية إصطياد 1000 طن من هذه الطونة الحمراء التي تمر على سواحلنا وحققنا حوالي 1 مليون دولار من المداخيل (Les redevances) خلال 15 يوما ولم نخسر حتى سنتيما واحدا، هذه السنة إن شاء الله كذلك وضعت المناقصة الدولية وسنصطاد كذلك كمية معتبرة وتكون هناك مداخيل هامة لخزينة الدولة، لكن الحل لا يكمن في أن تبقى الطونة الحمراء دائما تصطاد في إطار المناقصات الدولية، الحل يكمن في أن تخلق شركات جزائرية أو مستثمرون جزائريون، لقد وضعنا لهم طرقا من خلال مثلا (l'affrètement) يستطيع الجزائريون اليوم كراء بواخر يابانية ويصطادون بها، أو يخلقون شركات من أجل تسمينها وتربيتها وتسويقها لما يكون مثلا ثمنها في المستوى العالي على مستوى البورصة كما هو موجود في كل دول البحر الأبيض المتوسط حيث هناك مايسمى بتربية أو تسمين الطونة الحمراء والتي تحقق مداخيل لا تقدر بمليون دولار لكن بعشر مرات أضعاف هذا المدخول مستقبلا إن شاء الله.

واصل في إظهار الصورة الموالية، هذا فيما يخص مناطق الصيد البحري، والصيد في البحر وفي المحيطات، الآن فيما يخص التربية السمكية كالعلمية التي سوف نقوم بها، تعتبر التربية السمكية مستقبل العالم، فالعالم اليوم ينتج حوالي ما مقداره 40 مليون طن سنويا من التربية السمكية، والعالم اليوم يتجه كله إلى التربية السمكية لأن البحار والمحيطات معرضة للتلوّث ومشاكل البيئة، لم يتبق اليوم على مستوى مخزون البحار والمحيطات إلا حوالي 40% من مخزون المحيطات والبحار والباقي انقرض إما نظرا للتلوّث والنفايات النووية وكذلك المشاكل البيئية أو لأن مجهود الصيد تقوى بشكل كبير جدا في بعض المناطق ولم يعطوا راحة بيولوجية للأسماك (Il n'y avait pas eu de repos biologique) ويعني (l'effort de pêche a été donc augmenté d'une manière exponentielle) وأصبح هناك اليوم (une surexploitation des zones dans les océans et des mers)

جزائرية - في إطار الشراكة - يعني: (des sociétés de droit algérien dans le cadre du partenariat). إذن هذا فيما يخص هاته المساحات، فقط للملاحظة فإن 3 أميال هذه تمثل حوالي 5 إلى 6 كلم في عرض البحر، تصوّروا 52 ميلا كم تمثل، إنها تمثل حوالي 100 أو 104 كلم، إذن من أكثر من 100 كلم في عرض البحر فإننا نصطاد في 5 أو 6 كلم منها فقط والباقي مساحة شاسعة فارغة!! مر إلى الصورة الأخرى، حسنا، هذا النوع لا يظهر جيدا في الصورة وتخص هذه الصورة صيد الطونة الحمراء، أعد إظهار الخريطة الجزائرية الخاصة بمناطق الصيد، هذا فيما يخص الطونة الحمراء التي تمر عبر هذا الخط، إذ تنقل الطونة الحمراء عبر المياه الجزائرية وعبر خط 12 ميلا هذا، ويمر سنويا عبر هذه المياه من 5 آلاف إلى 6 آلاف طن سنويا، يمر سائحا، ووزن الطونة الواحدة يصل إلى أكثر من 500 كغ، هذه الطونة الحمراء الآن تصل في بعض الأحيان في أسواق اليابان إلى 100 دولار سنويا للكغ في بورصة طوكيو أقول 100 دولار للكغ سنويا في بورصة طوكيو، ولدينا نحن من 5 آلاف إلى 6 آلاف طن سنويا تمر عبر هاته السواحل، ولكي تصطاد تلزمنا بواخر بمصانع مجهزة (il nous faut des thoniers) وكم لدينا منها في الجزائر؟

لا يوجد لدينا ولا واحد، تونس لديها 73 (Thoniers) كرقم كي نوضح مافي الصورة، إذن هذه الطونة الحمراء التي تمر عبر سواحلنا، الإشكالية أننا لانملك الوسائل كي نصطادها، وقبل هذا لا يوجد قانون يسمح لنا في إطار التعاون الخارجي كي نصطادها، وأخطر من هذا وذاك أن هذه الطونة الحمراء لما تمر هنا بالسواحل الجزائرية تأكل يوميا حوالي 8 كغ من السمك وخاصة من السردين لأنها تفضل السردين! 8 كغ في اليوم، كل طونة تأكل 8 كغ في اليوم، تصوّروا، قوموا بعملية الحساب!

إذن هذه الطونة الحمراء تأتي إلى سواحلنا نسمنها، نشبعها وتذهب لغيرنا كي يصطادها؛ هذا من جهة.

الشيء الثاني أننا والحمد لله إستدركنا هذا السنة الماضية وهذه السنة من خلال مناقصات دولية

ألف طن سنويا، فإنها بذلك تنتج الأرز وكذا السمك وأصبحت هذه العملية بفضل التجارب التي تطورت توفر منتوجا كبيرا جدا من الأرز وأصبحت التربة خصبة جداً خاصة أنها مسقية من الأماكن التي تربي فيها السمك وهذا ما أعطى نتائج إيجابية جدا.

إذن من خلال التربية السمكية لدينا هذا المخطط الذي يتمثل في سبعة أقطاب تشمل كل مواقع البلد من ساحل ومناطق داخلية وحتى مناطق صحراوية لإنتاج سمك التربيين أو سمك (التيلابيا) الموجود اليوم بكثرة وبناتج مبهرة في مصر والعراق، فقد استطاعت العراق في ظل الحصار المفروض عليها أن تصل إلى نتائج هامة جداً في مجال استغلال التربية السمكية وكل هذه الدول: سوريا والعراق ومصر والفيتنام.. إلخ اقتدت بالمجر، ولذلك فمن خلال التربية السمكية أبرمنا اتفاقية مباشرة مع المجر والحمد لله الاتفاقية في طور الإنجاز.

أضف صورة أخرى، كيف نقسم الموارد التي ستقدم في التربية السمكية؟.

- 68% تكون في السدود والحواسر المائية.

- 22.4% تكون في المناطق الشبه قاحلة.

- و 5.5% في الأودية وبعض الأحواض... إلخ.

ولدينا حتى فيما يخص المياه التي تطرحها المحطات الكهربائية خاصة الموجودة في جيغل (les centrales thermiques) والموجودة في كاب جنات فهي مؤهلة جدا وأعطت تجارب هامة في ميدان تربية رائدة لبعض الأسماك ذات القيمة العالية مثل (la dorade) وبعض الأسماك ذات القيمة التجارية العالية.

أضف صورة من فضلك، وأخيراً، آخر الصورة، هنا لدينا مايسمى الطحالب البحرية أو النباتات البحرية، (les algues marines) أو (les algues aquacoles) يعني عشب البحر. تستعمل اليوم هذه النباتات البحرية في الفلاحة كأسمدة وهي مستعملة كذلك في الصناعة وتعتبر المادة الأساسية في صناعة الورق، واليابان يستفيد من هذه الطحالب اليوم بما يقدر بحوالي 1.8 مليار دولار سنويا كمداخل! كذلك هذه الطحالب البحرية مستعملة جدا في مجال

وأصبح هذا يتميز بسلبيات كبيرة على المخزون العالمي، إذن كل العالم ينظر اليوم إلى البحر وإلى المحيط نظرة مرحلة انتقالية (Une phase de transition) أما الجميع اليوم يقول بأن المرحلة أو البعد المستديم في استغلال الثروة السمكية هو التربية السمكية، لأن بالتربية السمكية نستطيع أن نتحكم في الكمية وفي النوعية ونتحكم في كل المحيط ونستطيع أن نصل إلى نتائج إيجابية جداً، ولقد برهنت التجارب الحديثة في العالم على نجاعة هذه التربية.

إذن فيما يخص الجزائر، فمن خلال المخطط الخماسي للتربية السمكية، قسمنا الجزائر إلى سبعة أقطاب نشاطات: قطب أ، ب، ج، د... إلخ، يعني سبعة أقطاب، يوجد هناك البعد الساحلي للتربية السمكية خاصة (la marrée culture) و (la conchyliculture) في تربية (les moules et les... etc) ولدينا البعد الداخلي الذي هو السدود والأحواض وكذلك مايسمى ب: (les embouchures des Oueds) يعني أين تصب الأودية في البحار، وهناك دول قد أصبحت رائدة فيما يخص إنتاج جمبري المياه العذبة (Crevette d'eau douce).

فيما يخص هذه الأودية فقد أعطت نتائج هامة جداً، ولدينا كل الظروف كي ننجحها في الجزائر إن شاء الله، ولدينا من خلال كذلك المناطق الداخلية مايعرف بالشبوط الملكي (la carpe royale) أو (la carpe carnivore) أو (la carpe argentée)، (le cendre)، (le mullet) ... إلخ. هناك الكثير من الأسماك الهامة جداً وهي داخلية في إطار برنامجنا الذي - إن شاء الله - انطلق في تيازة ما قبل الأمس، والأمس كذلك انطلق في ولاية أخرى ويوم الأربعاء غدا إن شاء الله سينطلق عبر الكثير من مناطق الوطن، وخاصة أن هذه الأسماك لديها دور هام جدا فيما يخص المساهمة في التقليل من آثار التوحد خاصة في السدود. هذه الأسماك (la carpe herbivore) بإمكانها أن تساهم كذلك في التقليل من (l'envasement des barrages) يعني أنها مهمة جدا ولديها كذلك نتائج جيدة.

تحقق مصر اليوم من خلال التربية السمكية في حقول الأرز أو مايسمى ب (la riziculture) حوالي 35

خلال نقاشكم الحالي للمشروع أو تشاورنا الدائم في عملنا اليومي كما عودناكم أو في زيارتنا الميدانية معكم أو من خلال الملثقيات أثناء إعداد المشاريع والمخططات.

واسمحوا لي مرة أخرى أن أقدم ثانية تشكراتي الخالصة الحارة واعترافي بالجهد الذي بذل من طرف زملائي في لجنة الفلاحة والصيد البحري بمجلس الأمة. سيدي الرئيس، السيدات والسادة، إننا بعون الله عازمون على تجذير قطاع الصيد البحري والموارد الصيدية نهائياً في مسار التنمية الاقتصادية الوطنية، لأننا على قناعة تامة بأن هذا القطاع الاستراتيجي المنتج الحيوي والواعد يمكنه أن يساهم بصفة معتبرة في أمننا الغذائي، وفي توفير الآلاف من مناصب الشغل.

ومن البديهي أنه لا يمكن الوصول إلى هذه الأهداف المسطرة دون المساهمة الفعالة والثمينة لمهنيي القطاع وتجنيدهم النشاط والمسؤول، وكذا دعم السلطات العمومية، وإشراك المتعاملين الاقتصاديين ونواب البرلمان بغرفتيه وكل الفاعلين من الجامعيين والباحثين ومتعاملين مع القطاع، وإن التركة الحالية للقطاع تدعو إلى تفتيق القدرات الخلاقة لدى جميع الشركاء من أجل تعزيز اقتصادنا الوطني.

وفي الأخير أؤكد أن المصادقة على مشروع هذا القانون سيكون لها حتما أثراً قويا على تنفيذ مخططات التنمية الوطنية لقطاع الصيد البحري والموارد الصيدية.

سيدي الرئيس، السيدات والسادة،

فلنشمر جميعاً ومعاً على سواعدنا لتحقيق سعادة الجزائر وشكراً لكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

(تصفيق)

السيد الرئيس: نشكر السيد الوزير، ممثل الحكومة على هذا التقديم وهذا العرض القيم لهذا الموضوع الهام والحساس في الاقتصاد الوطني وأتمنى مخلصاً أن يستعيد هذا القطاع مافاتنا من استغلاله لفائدة الوطن ومصلحة الشعب الجزائري،

الصيدلة والأدوية، في مجال الطب، في مجال الري ومعروف اليوم أنه في مجال الري فقد أصبحت أفضل مصفاة لتصفية الماء (les stations d'épuration) تستعمل هذه الطحالب البحرية كمصفاة قوية وهائلة وأعطت نتائج إيجابية جداً نفس الشيء في الجانب الاستشفائي فإن هذه الطحالب البحرية يستعملونها ولديها فوائد كبيرة.

وفي الجزائر، كانت تستعمل هذه الطحالب البحرية في تخزين الموارد الفلاحية كالبطاطا حتى لا تتلف، لقد كانت تلك التقاليد وتلك الثقافة سائدة ببلادنا ولكن مع مرور الزمن حدثت بعض الأمور التي جعلتنا ربما لا نستغل هذه الموارد الهامة واليوم نريد أن نرجع إليها ولكن بصفة اقتصادية وعقلانية رشيدة.

زيادة على هذا فإن هذه الطحالب البحرية مستعملة اليوم في كل الصناعات الهامة جداً في العالم وخاصة حتى فيما يسمّى بالأمور المستعملة والأطباء المختصون هنا يعرفونها في إطار (la microchirurgie) خاصة مع المرجان الأحمر الذي أصبح يستعمل اليوم خاصة في بعض الأعضاء منها مثلاً (le cartilage d'oreille) الذي أصبح يأخذ أي شكل وأصبح ذا قيمة عالية جداً على مستوى العالم ولذلك قلنا إن المرجان الأحمر الجزائري يجب أن ينظر إليه بنظرة استراتيجية ولا ينظر إليه بنظرة كونه مادة من المواد البسيطة فقط وإنما لكونه مورداً من الموارد التي يجب أن نحافظ عليها وخاصة للأجيال القادمة إن شاء الله.

إنتهت الصور. شكراً.

سيدي الرئيس الكريم، ختاماً السيدات والسادة النواب يُمثّل إقرار مشروع القانون الحالي مرحلة هامة في تحقيق الخطة الرامية إلى إعادة تأهيل قطاع الصيد البحري وتربية المائيات المقرر ضمن برنامج الحكومة، كما سيسمح أيضاً بوضع ركيزة هامة لتنظيم وتأطير وتنمية القطاع.

وفي هذا الإطار فإننا نرحب بكل فكرة أو اقتراح أو ملاحظة من طرف السيدات والسادة النواب من شأنها أن تساعد على النهوض بالقطاع سواء من

فشكرا مرة أخرى وبدون إطالة أحيل الكلمة إلى الأخ مقرر اللجنة المختصة لقراءة التقرير التمهيدي الذي أعدته حول نص هذا القانون فليتفضل مشكوراً.

السيد مقرر اللجنة المختصة: بسم الله الرحمن الرحيم، سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، معالي السيد وزير الصيد البحري والموارد الصيدية، معالي السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، والوفد المرافق لهما، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمين، السلام عليكم. تتشرف لجنة الفلاحة والتنمية الريفية بتقديم تقريرها التمهيدي حول نص القانون المتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات.

تمهيد

بناء على قرار الإحالة من قبل السيد رئيس مجلس الأمة بتاريخ 12 ماي 2001 لنص القانون المتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات.

وطبقاً لأحكام المادتين 21 و 27 من القانون العضوي واستناداً إلى المواد 20، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38 و 41 من النظام الداخلي لمجلس الأمة، عقدت لجنة الفلاحة والتنمية الريفية، سلسلة من الاجتماعات بمقر مجلس الأمة، برئاسة السيد عمر مريان رئيس اللجنة خصصت لمناقشة ودراسة وإثراء مختلف جوانب نص القانون المشار إليه أعلاه.

وقد ساهم في هذه الاجتماعات السادة أعضاء اللجنة الآتية أسماؤهم:

- سنوسي بوشنتوف	نائبا للرئيس
- إبراهيم فخار	مقررا
- محمد معروف	عضوا
- محمد بوطيبة	عضوا
- المسعود صاهد	عضوا
- علي قواسم	عضوا
- محمد بلقاسم بن دقموس	عضوا
- محمد أودينة	عضوا
- بلقاسم حمامي	عضوا
- محمد جبريط	عضوا

- أحمد صديقي
- بحوص بركات
وقد خصصت اللجنة اجتماع يوم الأحد 27 ماي 2001، للاستماع إلى عرض السيد عمار غول ممثل الحكومة وزير الصيد البحري والموارد الصيدية، حول نص القانون محل دراسة اللجنة، كما حضر اللقاء السيد نصر الدين بشير بويجرة نائب رئيس مجلس الأمة، المكلف بالأشغال التشريعية والسيد حسين خلدون مستشار السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان.
أولاً - فحوى النص وأهميته
من خلال دراسة النص اتضح أن له أهمية خاصة وذلك من حيث إعطاؤه نظرة جديدة لمجال الصيد البحري وتربية المائيات، والذي يعتبر من أهم مصادر الثروة المتجددة، وهذا لا يتأتى إلا بفتح باب الاستثمار أمام المستثمرين بصفة عامة في حدود قوانين الجمهورية.

ومن جانب آخر فإن أهمية هذا القانون تكمن في سد الفراغ، والإهمال الذي كان يعرفه هذا القطاع طيلة العهدين السابقتين وكذلك استحداث تنظيم للحفاظ على مجال الصيد البحري وتربية المائيات وحمايته من كل مخالفة أو تحايل، والاستفادة منه لما يشكله من ثروة كبيرة، إذا تم استغلالها بشكل جيد.

ومن هذا المنظور فإن هذا القانون جاء بنمط تسيير جديد يتماشى والتطور العلمي والتكنولوجي السريع الذي يعرفه العالم في هذا المجال من جهة ومن جهة أخرى لتفعيل ضمان حماية مجال الصيد البحري.

ثانياً: ملاحظات وانشغالات أعضاء اللجنة
قصد دراسة وإثراء النص عقدت اللجنة عدة جلسات أفرز النقاش الذي دار فيها العديد من الملاحظات والانشغالات نلخصها فيما يلي:

1 - إن النص ينظم ويقتن نشاط الصيد البحري في مجمله ويعرف عدداً معيناً من الجهات النظر ويجسد مجموعة من المبادئ والتنظيمات لاستغلال هذه الثروة.

ولكن يبقى النص «صامتاً» بالنسبة لبعض النقاط

والاعتمادات لتسخير الوسائل الضرورية ورؤوس الأموال.

6- إعادة تأهيل وتكوين الصيادين.

- ضرورة الرفع من الإنتاج وخلق مناصب شغل جديدة لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية لمهنيي الصيد البحري وتربية المائيات.

- دعم المنافسة وتشجيع الاستثمار المنتج.

- ضرورة تخصيص استفادة المهنيين من الدعم اللازم والتخفيضات الجبائية من حيث تخفيض سعر مادة المزوت ونسب الضرائب الجمركية المفروضة والقيمة المضافة (TVA)، والرسوم وفوائد البنوك مع تقديم تسهيلات مادية تساعدهم على تأدية عملهم بشكل جيد ومستمر.

- الالتفات إلى الإمكانات التي تمنحها وتشكلها مناطق الغرب لتطوير واستثمار مجال تربية المائيات.

- التشديد على منع استخدام المتفجرات في عملية الصيد.

- العمل على فتح المجال للشراكة بين الجزائر والدول المجاورة وحتى الدول الأخرى لما يجنيه هذا المجال من مبالغ كبيرة.

- ضرورة العمل على إنشاء مراكز ومعاهد للتكوين متخصصة تعمل على إعادة رسكلة الصيادين وتشجيع البحث العلمي خاصة في مجال تربية المائيات باعتباره مجالا جديدا وواعدا.

- تحسين شروط وظروف الحماية الاجتماعية لأصحاب المهنة مع تنظيم مهنة الصيد.

ثالثا: تدخل السادة المهنيين واتحاد البنوك

خصصت للجنة جلسة يوم السبت 26 ماي 2001، للاستماع إلى ملاك ومجهزي السفن واتحاد بنك خاص، وقد أجمع المدعون على مايلي:

- إنشاء مسامك عصرية مجهزة بوسائل حديثة يستقبل فيها منتوج الصيادين.

- المحافظة على استقرار الأسعار، لتكون في مستوى المستهلك الجزائري.

- اقتراح تدعيم السوق الوطنية بالوسائل اللازمة للصيد، مع تخصيص مكان للبيع على مستوى ميناء الجزائر.

التي تكون أدوات وآليات التنمية والتي لا تتحكم فيها السلطة المكلفة بهذا القطاع.

2- هل يمكن، واقعيا، لسلطة مكلفة بقطاع منتج أن تطوره وتنميه إذا كانت وسائل الإنتاج (قوارب الصيد) واليد العاملة (الصيادون) مسيرة وتابعة لأقسام وزارية أخرى؟

3- من خلال النص نلاحظ أن تسيير الثروة يعود إلى سلطة الصيد البحري أما الإمكانات المادية والبشرية المسخرة لاستغلالها تعود إلى هيكل أخرى، وهذا ما يخلق نوعا من التناقض وعدم ضمان التسيير العقلاني لهذه الثروة.

بالنسبة للفرد الراغب في شراء قارب صيد على المعنى هنا أن يتعامل مع:

- إدارة الميناء (تعيين مواقع الرسو)،

- الإدارة البحرية المحلية (التسجيل والتصريح)،

- إدارة الصيد البحري (موافقة الاستغلال).

إن هذه الإجراءات البيروقراطية لا تشجع ولا تحفز المستثمر والمتعامل على الاستثمار في هذا القطاع عندما يجد نفسه أمام 03 إدارات مختلفة؟

4- إن إرادة تطوير وتنمية قطاع الصيد البحري تبقى غير مجدية ما دامت الآليات الأساسية لهذه العملية لا يتحكم فيها القطاع كليا.

- إن الانشغالات المذكورة تشكل عائقا على مستوى الإدارة المحلية على الوجه الخاص وتزعج المتعاملين على الوجه العام.

ولهذا يصبح استرجاع الصلاحيات التالية لإدارة الصيد البحري (على مستوى مكتب موحد) ضروريا وإجباريا:

- إدارة المسجلين بحريا (البحارة) التسجيل والترقيم والمتابعة.

- إدارة قوارب الصيد البحري (استلام، ترقيم، بيع، شراء، تحويل، إنجاز... إلخ).

5- ضرورة ضبط معرفة مواردنا البيولوجية عن طريق التقييم العلمي والاعتماد على الدراسات العلمية الدقيقة وإقامة متابعة لمجهود الصيد البحري.

- ضرورة جلب وتشجيع وتسهيل الاستثمار الوطني أولا والأجنبي ثانيا من خلال تقديم الضمانات

من أهم موارد الثروة الاقتصادية المعتبرة بالجزائر وذلك للخصوصيات التالية:

- لديها واجهة بحرية تفوق 1200 كلم.
- مساحة بحرية خاصة للقضاء الوطني تقدر بـ 9.5 مليون هكتار خصصت للصيد البحري.
- مساحات تضم المسطحات المائية الطبيعية والاصطناعية موزعة عبر التراب الوطني يمكن استغلالها في تربية المائيات.
- وجود مخزون هائل من السمك يقدر بـ 500.000 طن غير مستغل بشكل جيد.
- مخزون معتبر من الأسماك الكثيرة الترحال وكذا أنواع أخرى ذات قيمة تجارية عالية مثل (القشريات...).
- وجود مخزون هام جدا من المرجان الأحمر وكذلك ما يقارب 600 نوع من الطحالب المائية.
- وقد أكد على أنه بالرغم من كون هذه الموارد البيولوجية المائية متوفرة ومتجددة إلا أنها من ناحية لم يتم استغلالها بالشكل الجيد الذي يضمن حمايتها وبقائها وتنميتها المستقبلية من ناحية أخرى فإنها تتطلب التثمين والدعم والحماية مع العلم أن 43% من الأسطول البحري معطل (1000) قطعة فقط قابلة للاستعمال.
- وقد أوضح السيد الوزير ممثل الحكومة، أن نسبة استهلاك الفرد الجزائري التي تقدر بـ 3.2 كغ، تعتبر ضعيفة مقارنة مع المعدل العربي المقدر بـ 6.5 كغ والدولي بـ 14 كغ وكذا المعدل المحدد من طرف المنظمة العالمية للصحة (O.M.S)، لهذا الاتفاق على سياسة تسعى إلى تقوية الإنتاج ورفع معدل الاستهلاك الفردي.
- لأجل هذا جاء نص هذا القانون لتجسيد برنامج الحكومة من خلال وضع خطة عمل وإعادة تأهيل قطاع الصيد البحري.
- وأشار أيضا إلى أنه من خلال السياسة المنتهجة في القطاع يسعى هذا القانون إلى:
- تعزيز مجال الصيد البحري وتربية المائيات بنص قانوني ملائم، واكب التحولات الداخلية والمستجدات الخارجية.

- التنسيق مع مختلف الجمعيات المهنية والمهنيين لتنظيم المهنة، مع وضع برنامج عمل بالاتفاق مع الحكومة لتفادي المشاكل التي قد تنجم مع تسهيل الإجراءات الإدارية لهم.

- تدعيم المهنيين بقروض تمنح من طرف البنك الخاص لشراء التجهيزات اللازمة للصيادين، مقابل تسديد مبلغ القرض بالتقسيط.

- إعطاء الحرية للصياد في بيع ماتم استخراجها من البحر في أي سوق يختاره أو يبيعه للبنك، نظرا لما لديه من تجهيزات لازمة للتكفل به على مستوى الميناء (شحن، تغليب، تصدير... إلخ).

كما أوضح المدعون أنهم باشروا نشاطهم بتزويد أسطولهم بـ (04) قطع مجهزة بأحدث الوسائل العصرية ذات مقاييس عالمية.

كما تلتزم هذه المجموعة المتكونة من المهنيين وأصحاب الأموال في المساهمة لإنقاذ المؤسسات المغلقة بشرائها وإعادة تجهيزها وتطويرها والمحافظة على اليد العاملة مع خلق مناصب شغل جديدة.

كذلك أشار هؤلاء إلى العقود التي يسعى البنك لإبرامها مع مؤسسات أجنبية لاستغلال المساحات البحرية الجزائرية التي لا يستطيع الصياد العادي الوصول إليها نظرا لما تتطلبه من وسائل وعتاد جد متطور وباهظ التكلفة.

وفي الأخير أشار المدعون إلى أن نص القانون هذا جاء في أوانه لما يتيح هذا الأخير من إمكانيات واسعة للاستغلال والاستفادة من الثروة الصيدية.

رابعا وأخيرا - عرض السيد وزير الصيد البحري والموارد الصيدية

في جلسة يوم الأحد 27 ماي 2001، عقدت اللجنة جلسة استمعت فيها إلى عرض السيد عمار غول ممثل الحكومة وزير الصيد البحري والموارد الصيدية عن نص القانون المعروض على اللجنة للدراسة.

حيث قدم السيد الوزير من خلال تدخله عرضا مفصلا عن أهمية هذا القطاع والإهمال الذي عرفه طيلة السنوات الماضية.

وقد أشار إلى أن الصيد البحري وتربية المائيات

- التأكيد على دور الجانب الردي للقانون لوضع حد للخروقات التي يعرفها القطاع مع فرض العقوبات اللازمة لمنع التجاوزات الخطيرة المسجلة على مستوى ممارسة الصيد.

- تشديد العقوبات خاصة فيما يخص استخدام المتفجرات لما تكونه من خطورة على المهني وعلى البيئة والثروة البيولوجية.

- العمل على استغلال كافة الموارد البيولوجية خاصة الطحالب البحرية منها والتي تشكل حوالي 600 نوع في الجزائر ذات الاستعمالات المتنوعة (الطب، مواد التجميل، الفلاحة...).

وقد أوضح السيد عمار غول وزير الصيد والموارد الصيدية أن مخطط الإنعاش الاقتصادي لقطاع الصيد البحري يرتكز على ثلاث دعائم هي:

1 - تجديد الأسطول من خلال تقديم مساعدة بنسبة 30% من طرف البنك.

2 - إعطاء أولوية للصيد في المنطقة الساحلية للوطنيين.

3- دعم الشباب بشكل واسع خاصة الجامعيين والمتخرجين الجدد منهم، للاستفادة من معارفهم وتطبيقها ميدانيا.

4 - اعتماد المسامك لاحقا مع وضع قيود وتنظيمات لتسييرها وفقا للمعايير المعمول بها دوليا.

خلاصة

بعد الدراسة المعمقة للنص ترى اللجنة بأن هذا القانون جاء في وقته ليطور القطاع ويحسن استغلاله لمسايرة التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي يشهدها المجتمع الجزائري، لتفعيل دورها كمورد أساسي من الموارد الاقتصادية الهادفة إلى تنمية القطاع لضمان الأمن الغذائي وخلق مناصب شغل، من جهة وفتحها للاستثمار المنتج والمربح من جهة أخرى.

ذلكم هو سيدي الرئيس الموقر، السادة الوزراء، سيداتي سادتي أعضاء مجلس الأمة الموقرين، مضمون التقرير التمهيدي المعد من طرف لجنة الفلاحة والتنمية الريفية، المتعلق بالصيد البحري

- ضمان ممارسة نشاطات الصيد البحري وتربية المائيات على أسس علمية واقتصادية حديثة والتوجه إلى الصيد الاحترافي وترك الصيد التقليدي مع توفير الإمكانيات والوسائل لذلك.

- ضمان مساهمة البلاد في حل مشكل الأمن الغذائي الذي يشكل إحدى المعضلات التي يعيشها القرن.

- رفع مستوى أداء المهنيين وتوسيع أسطول الصيد البحري ووضع آليات مناسبة من خلال توجيه دعم الدولة في مجال الصيد البحري وتربية المائيات. - وضع خريطة بحرية لمعرفة مواقع وحجم الثروة الصيدية وأنواعها بدقة، مع الإشارة إلى التعاون مع باقي الوزارات منها وزارة الدفاع، وزارة الفلاحة ووزارة الطاقة والمناجم.

- السعي إلى تنظيم ممارسة الصيد بصرامة بشكل أذكى وعقلاني يعمل على حماية الثروة الصيدية من كل استنزاف أو إضرار بالنظام البيئي مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية كل منطقة يمارس فيها الصيد ومحيطها الإيكولوجي.

- تشجيع الاستثمار من خلال نظام الشراكة لتمكين الجزائريين من الصيد في بحار دول أخرى من خلال إبرام الاتفاقيات الثنائية، والسماح للأجانب بصيد بعض الأنواع في المياه الوطنية لما تتطلب عملية صيده من إمكانيات وعتاد جد متطور باهظ الثمن لايتوفر إلا في دول معينة، مع إعطاء الأولوية للمستثمر الوطني.

- السعي إلى تعزيز قطاع الصيد البحري وتربية المائيات بمراكز ومعاهد تكوين متخصصة مع إمكانية تكوين الأفراد في الخارج.

- العمل من خلال المخطط الوطني لتنمية الصيد البحري وتربية المائيات على تشجيع اندماج نشاطات الصيد البحري وتربية المائيات في التنمية الوطنية وخلق مناصب شغل، كذلك من بين الآليات التي يعتمد عليها القطاع، يعمل المخطط الخماسي للصيد البحري على خلق مشاريع للعائلات المعوزة للاستثمار فيها مع توفير الإمكانيات اللازمة لتطوير مشاريعهم على مستوى الولايات في مجال الصيد البحري.

وإن هذا القانون سيفتح مجال الاستثمار والمنافسة وسيعطي دفعا للاقتصاد الوطني ويفتح آفاقا جديدة للبحث في تقنيات تربية المائيات وتعمير المسطحات المائية من أجل تحسين مخازن التكاثر ولكن أبعاد هذا القانون تبقى مرتبطة بمدى تعجيل الوزارة الوصية بإصدار النصوص التنظيمية التطبيقية التي أشار إليها المشروع في كثير من مواد القانون وهي أساسية لتفعيل أحكام القانون عمليا.

وإذا كان النص في مجمله جاءت صياغته -صياغة مواده- واضحة الدلالة وبأسلوب تقني غير أنني أرى بعض المواد يكتنفها بعض الالتباس والتناقض. فالمادة 39 التي أشارت إلى أن رخصة القنص تسلّمها السلطة المكلفة بالصيد البحري بعد أخذ رأي السلطات المعنية وهنا أضع خطأ على عبارة السلطات المعنية حيث إن هذا الإجراء يكون ضمنا في عملية تشكيل الملف والقرار يبقى للسلطة الوصية على القطاع.

المادة 53، أشارت الفقرة الأولى أنه يمنع قنص أو بيع منتوجات الصيد التي لم يصل حجمها التجاري المحدد والتي حظر قنصها صراحة وتؤكد الفقرة الثانية من نفس المادة أن هذه الأنواع المصطادة التي لم يصل حجمها التجاري يجب أن تلقى فورا في بيئتها الطبيعية غير أن الفقرة الثالثة من نفس المادة سمحت بصيد هذه الأنواع غير الناضجة بنسبة لا تتعدى 20% من الكمية المصطادة، وإن هذا الترخيص يعتبر خرقا للفقرتين السابقتين من المادة نفسها.

ثانيا التوصيات: لقد أشار المشروع في مادته 11 الفقرة الأولى إلى إنشاء مجلس وطني إستشاري للصيد البحري وتربية المائيات. كما أشارت المادتان 22 و 23 إلى صلاحيات السيد وزير الصيد البحري في منح الترخيص للصيد. كما أشارت المادة 32 إلى حق الامتياز.

واعتمادا على المواد التي ذكرتها 11 الفقرة الأولى، 22، 23 و 32 فإنني أتقدم بالتوصيات التالية: أولاً: ربط صلاحيات السيد الوزير المكلف بالصيد البحري في منح الترخيص الوارد في المادتين 22

وتربية المائيات المعروض على حضراتكم للمناقشة والإثراء. وشكرا لكم على صبركم وحسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: أشكر السيد المقرر. نشرع الآن في المناقشة العامة، لدينا تدخلان اثنان وأظن أن العدد كاف ليسمح للسيد الوزير بالرد على الأسئلة والاستيضاحات في جلسة هذا المساء، إذن الكلمة لأول متدخل وهو الأخ بوعلام لبيد، فليتكلم.

السيد بوعلام لبيد: شكرا سيدي الرئيس. بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، معالي السيد وزير الصيد البحري والموارد الصيدية، معالي السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والوفد المرافق لهما، زميلاتي المحترمات، زملائي المحترمون، السادة الحضور السلام عليكم .

بادئ ذي بدء أتقدم بالشكر الجزيل إلى الزملاء أعضاء لجنة الفلاحة والتنمية الريفية على إعدادهم التقرير التمهيدي الذي تناول بالتحليل والتعليل أبعاد هذا المشروع وإنعكاساته الإيجابية على الاقتصاد الوطني، كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى معالي السيد الوزير على العرض المفصل الذي تفضل به والذي زاد في توضيح الرؤى والأبعاد المتوخاة من هذا المشروع.

سيدي الرئيس، إن تدخلني حول هذا المشروع ينحصر في نقطتين أساسيتين:

الأولى: انطباعات عامة حول النص ومواده. ثانيا: توصيات أراها ضرورية لتفعيل نص القانون عمليا من حيث ترابط مواد وأبوابه.

أولاً: انطباعات عامة حول نص مشروع القانون: إن مشروع القانون المتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات جاء ليحدد المبادئ العامة والمعايير الأساسية لتنمية هذا القطاع من حيث استعمال الموارد البيولوجية الوطنية وحفظها وترقية نشاط الصيد البحري، كما وضع نص المشروع ضوابط محكمة لعملية ممارسة الصيد بمختلف أنواعه.

تطبيقه محددة عن طريق التنظيم، الأمر الذي يجلب الاختلاف في تصور منح الامتياز من جهة ويضمن حفظ المصالح العمومية من جهة أخرى.

وفي انتظار صدور أحكام تشريعية في هذا الشأن فإنه ينصح بأن لا يتم منح الإمتياز مع مراعاة الانشغال المطروح أعلاه.

النقطة الثانية تخص تنظيم قطاع الصيد البحري وتربية المائيات، إن إنشاء مجلس وطني استشاري يعتبر مبادرة في حد ذاتها حسنة لذا نرحب بها ولأكثر فعالية فإنه يستوجب إشراك مهنيي الصيد البحري إلى جانب كل المتعاملين الآخرين المعنيين في مختلف النشاطات أفقياً وعمودياً للإنتاج.

وهنا أستسمحكم إذا أكدت على ذلك لأن الجمعيات أو المنظمات أو الهياكل التي تم إنشاؤها إلى حد الآن لدعم عالم الصيد البحري لم نجد ضمنها المعنيين الحقيقيين والأساسيين وبالتالي أصبحت هذه التنظيمات غير ممثلة وبطبيعة الحال غير فعالة.

الانشغال الآخر هو حول المحافظة على ثروات الصيد البحري والمحيط، إن المحافظة على ثروات الصيد البحري مربوطة بقسط كبير بالظروف البيئية، لكن البحر الأبيض المتوسط وللأسف الشديد يميل ليصبح مزبلة خطيرة ومقلقة، الشيء الذي يبرهن على ذلك هو مختلف البقايا المستخرجة عن طريق شبكة الصيد وتلك المتناثرة على الموانئ والشواطئ، ولذا يجب على السلطات العمومية أن تجد حلاً لاستعجالية لمشاكل تصريف المجاري وأماكن التفريغ المتواجدة على بعض نقاط الساحل وغيرها، بمعنى آخر أصبح من الضروري صدور - بصفة استعجالية - نصوص تنظيمية قاسية مع تحديد المسؤوليات لتحقيقها ميدانياً.

هذه المسألة تدفعني للتطرق إلى العجز الذي يعاني منه القطاع في ميدان الصيانة والمحافظة على المحيط، وهذا رغم وجود المرسوم رقم 99 - 199 المؤرخ في 18 أوت 1990 المتعلق بالسلطة المينائية أي (l'autorité portuaire) الذي ظهر غير ناجح ومع ذلك لم يدخل في التنفيذ، ومن هنا ترتب انشغالان اثنان هما:

و 23 وحق الامتياز الوارد في المادة 32، ربطها قلت بقرار يتخذ من قبل الحكومة بعد استشارة المجلس الوطني للصيد البحري وتربية المائيات المقترح إنشاؤه في المادة 11 من هذا المشروع.

ثانياً: لقد أشار مشروع القانون إلى حق الامتياز لممارسة الصيد وإنشاء الموانئ غير أنه لم يشر إلى الشراكة، ولذا يجب ترقية الشراكة بخصوص حق الامتياز بالمواقع على الساحل وداخل الوطن لإنشاء الموانئ وملاجئ الصيد البحري وكذا المنشآت الأخرى وصناعة الصيد البحري وتربية المائيات. شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد بوعلام لبيد، والكلمة الآن للسيد الطيب متلو، تفضل.

السيد الطيب متلو: شكرا. سيدي الرئيس المحترم، معالي السيد وزير الصيد البحري والموارد الصيدية، معالي السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، زميلاتي زملائي أعضاء المجلس، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

من خلال تدخلتي هذا أود أن أعبر عن انشغالات مطروحة وأقدم الاقتراحات الممكنة تحقيقها وأملّي أنّها تجد تجسيدا عن طريق نصوص قانونية والتكفل بالبعض منها بنصوص تنظيمية.

المسألة الأولى تتعلق بمنح الامتياز: حسب أحكام مشروع القانون المتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات فإن المواقع المتواجدة على الساحل والمنشآت الأخرى للصيد وتربية المائيات، وكذا الموارد البيولوجية المتواجدة في المياه تعتبر ملكا وطنيا، بينما قانون أملاك الدولة الذي يحدد شروط التسيير والمحافظة على الأملاك الوطنية لا ينص على منح الامتياز بصراحة، هذا الأخير الذي يلجأ إليه مشروع القانون بحيث يعطي كل الصلاحيات للسلطة المكلفة بقطاع الصيد البحري لمنح الامتياز حسب الشروط المحددة عن طريق التنظيم. إذا كان منح الامتياز يشكل وسيلة لا مفر منها لحسن استغلال الأملاك العمومية فإن هذا المبدأ لا بد أن يكون مقننا وعلى أن تكون كيفية

نشاطات هذا القطاع تحتاج إلى هذا وعليه يصعب أن نحشر كل هذا في مثل هذا المشروع.

كما أننا نعمل في فريق حكومي، نحن جزء من هذا الفريق الوطني ولدينا وزارات نتعامل معها والتنظيم يؤهلنا لتفادي مستقبلا بعض المشاكل على مستوى الصلاحيات أو إشكاليات التنفيذ... إلخ.

فالإحالة على التنظيم تجعل الملف يمر مباشرة إلى كل الوزارات وخاصة الوزارات المعنية ويناقش حتى على مستوى الحكومة ثم يفصل فيه بمرسوم أو بأمر أخرى.

إن هذا الشيء الذي يتركنا لا نخطئ ويتركنا لما نتقدم بالقانون نتقدم برؤية منسجمة، برؤية متكاملة وفي إطار البعد العلاجي للقضايا المطروحة وليس البعد الذي يكون فيه بعض الأحيان تناطح أو اصطدام ما بين الصلاحيات.

إن هذا ما تركنا فعلا ندقق في هذه الأمور، إضافة إلى ذلك فإننا في انتظار نتائج دقيقة لبحوث علمية انطلقنا فيها تتعلق أساسا بالموارد البيولوجية كتحديد مناطق الصيد بدقة لا نستطيعه إلا بعد ما نحدد خرائط الموارد البحرية، عندها نعرف ما هو الشيء الذي بين أيدينا وكيفية وطريقة استغلاله، لكي يكون تقييمنا علميا ويكون استغلالنا عمليا وتكون الأجهزة التي نضعها ووسائل الرقابة ووسائل الاستغلال، تكون بطريقة علمية، بمنهجية علمية، وكذلك في إطار البعد الاقتصادي الذي أصبح حتمية في عالم اليوم.

هذا فيما يخص النقطة الأولى في مجال الإحالة على التنظيم.

أما فيما يتعلق بالمادة 39 وأظنها تنص على "... رخصة تسلمها السلطة المكلفة بالصيد بعد أخذ رأي السلطات المعنية..."، نعم هناك سلطات معينة لأن نقل الموارد البحرية تخضع إلى ما يسمى بالمكتب البيطري وهذه المصالح البيطرية تابعة لوزارة الفلاحة، إذن نحن نحددها هنا بإحالتها على التنظيم. ووضعنا مؤخرا أمرا مشتركا بيننا وبين وزارة الفلاحة يتعلق بكيفية نقل ومتابعة هذه الموارد حتى تكون هناك شروط ملائمة وصحية

1 - تكييف صلاحية هذه الهيئة مع متطلبات الواقع من جهة ومع أحكام هذا القانون من جهة أخرى.

2- إثراء تنصيب هذه الهيئة لسد الفراغ الموجود في ميدان تسيير المنشآت ذات الصلة بنشاط الصيد البحري وحماية المحيط، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الطيب متلو، وأشكر الأخوين على تدخلهما، وأحيل الآن الكلمة إلى السيد الوزير ممثل الحكومة للرد على ماسلف من إستفسارات وانشغالات، فليفضل مشكورا.

السيد ممثل الحكومة: شكرا سيدي الرئيس، شكرا لكم جميعا أيها الإخوة والأخوات أعضاء هذا المجلس الموقر، بداية شكري إليكم على التفهم والإصغاء للمداخلة وكذلك على قراءة هذا المشروع، كما أشكر شكرا خاصا اللجنة التي عملت عملا جعل عدد المتدخلين يتقلص بهذا الشكل، وهذا بحد ذاته شيء إيجابي نثمناه ونربح به الوقت في المناقشة والتطبيق، إن شاء الله.

فيما يخص المداخلات فالسيد مقرر اللجنة الدكتور إبراهيم فخار وهو مشكور قد قدم من خلال العرض القيم للجنة الكثير من الاستفهامات أو الانشغالات التي ربما كانت تدور في أذهان الكثير من الإخوة والأخوات، وقد كان موفقا بحيث وجدنا صداه من خلال هذه القاعة.

فيما يخص الآن الأخوين الكريمين المتدخلين أولهما السيد بوعلام لبيد وفيما يخص المسألة الأولى وهو الانطباع العام أن القانون في كثير من موادها يحيل على التنظيم، زيادة على ذلك أن الكثير من الأمور هي تقنية تحتاج فعلا إلى التدقيق التقني وهذا التدقيق التقني يجب أن يكون مفصلا، ويستحيل أن يكون ذلك التفصيل في مشروع هذا القانون وإنما يكون من خلال النصوص التنظيمية. كل ملف من الملفات يحتاج إلى نصوص تنظيمية دقيقة من باب التحفيز أو من باب الحماية أو من باب الردع أو من باب المراقبة أو من باب المتابعة، كل

22 و 23، نستشير المجلس الاستشاري، فهذا إجحاف وحتى تقليص من صلاحياته، وإلا فإنه يجب التأكيد في كل مواد هذا القانون بعد استشارة المجلس الاستشاري والمجلس الاستشاري ليس على شكل مجلس أعلى.. إلخ، لا! هو مجلس على مستوى وزارة، مكتب واحد فقط لا يكلف الدولة أعباء ولا ميزانية... إلخ، ومم يتكون هذا المجلس الاستشاري؟ يتكون من ممثلين عن مختلف المهنيين، ممثلين عن الصيادين البسطاء، ممثلين عن مجهزي السفن، ممثلين عن أرباب السفن، ممثلين عن الميكانيكيين، ممثلين عن كل المتعاملين مع القطاع من مستثمرين وجامعيين وباحثين، ناهيك عن ممثلي الوزارة وهناك ممثلون حتى عن المستهلك، حتى يكون كل المعنيين مع بعضهم البعض.

هذا المجلس يعمل على ترشيد وتوجيه السياسات والاستشارة الدورية لدى الوزير، حتى إنه ممكن عندما نأخذ طريقا ما، في وسطه يسعنا أن نصح حتى لا نتمادي في الخطأ، وممكن أن نتراجع أحيانا وممكن أن نسدد وممكن أن نشجع... إلخ.

إذن هذا المجلس بمثابة هيئة عامة على مستوى عال، وبالتالي تأخذ بعين الاعتبار رأي كل المتعاملين مع القطاع وتأخذ بالاعتبار كل آرائهم حتى نصل إن شاء الله إلى نتائج طيبة ونعرف أن خير الأمور أن يكون هناك جسر حوار دائما وأبدا ما بين القطاع ومتعامليه، وهذا هو الذي نسعى إليه ولهذا أدرجنا هذا المجلس في المادة 11.

أما فيما يخص حق الامتياز وربط قرار الوزارة بقرار من الحكومة ومن ثم استشارة المجلس الاستشاري، فنقول أن الوزير المكلف أو السلطة المكلفة بالصيد تمثل الحكومة وقرارها هو قرار الحكومة، وكل قرار يتخذ إلا ويمر كما تعلمون على مستوى المجلس الوزاري المشترك ثم مجلس الحكومة ثم مجلس الوزراء، كل هذه الأمور مرتبطة ببعضها البعض، فعلى مستوى التنظيم والتنفيذ، هناك تشاور وتنسيق، والقرارات النهائية تؤخذ على أعلى مستوى، حتى من السلطة المكلفة بالصيد البحري لكن المسؤول إذا عن المتابعة،

لتسويقها أو بيعها فتكون بذلك وفق الشروط المعمول بها اليوم دوليا.

إذن يجب أن ننسق في هذا الأمر، وبعد الأخذ بعين الاعتبار السلطات المعنية فإننا نفتح بطبيعة الحال الأمور ونؤكد على التشاور وعلى الاستشارة. وفيما يخص المادة 53، عندما نتحدث عن نسبة من الأنواع غير الناضجة أو التي يحظر صيدها وهي لا تتعدى 20% من الكمية المصطادة، فقد قلنا إنه في حالة الصيد بواسطة آلات غير مختارة يمكن السماح بصيد تصل نسبته إلى 20% ويمكن أن تكون هذه النسبة من الأسماك لاتوافق المعايير.

في الحقيقة عندما تناقشنا - حتى في المجلس الشعبي الوطني - في هذا الأمر خلصنا إلى أنه يمكن تخفيض هذه النسبة إلى 10% لكنه في نفس الوقت نحن نتحرك ضمن محيط دولي وحتى تكون القوانين والتشريعات الخاصة بنا منسجمة في إطار البعد المتوسطي، البعد الإقليمي، البعد الجهوي والبعد الدولي يجب أن نأخذ بعين الاعتبار بعض المعايير الدولية.

كل الدول تعمل بنسبة 20% وبالتالي حتى نكون منسجمين في هذا الإطار أخذنا نحن أيضا نسبة 20% لأنها معيار دولي، رغم أننا لدينا نظرة أخرى لكن في بعض الأحيان تفرض علينا التوازنات الدولية الانسجام خاصة ونحن مقدمون كما تعلمون على الدخول في المنظمة الدولية للتجارة (OMC) والشراكة الأوروبية... إلخ، هذا ما يتركنا نتعامل بمرونة في مجال التقنين والتشريع.

فيما يخص التوصيات، الأخ الفاضل تكلم عن المادة 11 المتعلقة بالمجلس الاستشاري والمادتين 22 و 23 المتعلقة بحق الامتياز، وقال يجب ربطهما ويجب أن يتخذ القرار من طرف الحكومة ويجب استشارة المجلس الاستشاري... إلخ.

فيما يتعلق باستشارة المجلس الاستشاري، فهذا المجلس يسمى المجلس الاستشاري، إذن دوره واضح هو الاستشارة، ولا يستشار في هذه القضية فحسب، وإنما يستشار في كل نشاطات القطاع، لكن إذا فتحنا الباب ونقول ما عدا في المادة 11 أو

الوطنية تهتم بالبعد الاقتصادي فقط، والغرفة الوطنية فيها ممثلو المستثمرين وأناس في مستوى معين، والشئ المعمول به في الميدان يهمل بعض الشرائح منهم الصيادون البسطاء، المستهلكون، لذا رأينا تأسيس المجلس الاستشاري الذي يضطلع بدور الاستشارة وبالتالي نكون قد جمعنا كل الشركاء ونكون قد جندنا كل السواعد لتبني وفتحنا لها الفضاء، فتحنا لها المساحات، فتحنا لها قنوات الحوار، فتحنا لها ميكانيزمات التلاقي وهيكل التلاقي، بقي الآن لى كل واحد منا أن يشمر على سواعده ونعمل كي نصل إن شاء الله إلى ما خططنا له .

فيما يخص الصرامة في مجال الحماية البيئية فنحن متفقون جدا في هذا، فعلى مستوى الوزارة هناك مديرية فرعية مكلفة بالبيئة فقط كي تحافظ على الموارد الصيدية وعلى الساحل وعلى البيئة، وتعمل بالتنسيق مع وزارة البيئة وتهيئة الإقليم، ولتجسيد الصرامة الفعلية في الحفاظ على البيئة والمحيط أبرمنا اتفاقية مع وزارة السياحة مثلا حيث قلنا إن كل المرافق والهياكل التي ستوضع من الآن فصاعدا على مستوى كل السواحل أو المسطحات المائية يجب أن يكون لديها حتى في هيكلتها، وفي هندستها بعد إقتصادي وفي نفس الوقت قيمة مضافة للموقع .

يعني عوض أن تكون تلك المنشأة أو الهيكلة أو المؤسسة تشوه المحيط أو المنظر أو البيئة بل بالعكس نضع (une architecture) التي تعطي (une valeur ajoutée au site) وتعطي كذلك شيئا إيجابيا في مجال السياحة والصناعات التقليدية.

نفس الشئ فيما يخص الصيانة وما إلى ذلك، فكلها أمور سوف يتكفل بها إن شاء الله المخطط الوطني للتربية السمكية والمخطط الوطني للصيد في البحر والمحيطات والمخطط الوطني لدعم الصيد الحرفي في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي المزمع تنفيذه .

وفي الأخير أقول إن المصادقة على هذا القانون ستكون حتما بادرة خير على البلاد إن شاء الله،

المراقبة يبقى دائما السلطة المكلفة، وهذا ما هو معمول به في قطاع السياحة، الطاقة والمناجم والفلاحة... إلخ.

نحن لم نختلف في شيء وإنما هذا النص من النصوص التي وجدناها قد وضعها من سبقونا، نتمنئها ونحن نعترف بالشئ الإيجابي الذي وجدناه ووضع الرجاء قبلنا، نأخذه ونتمنئ، والشئ الذي وجدناه ناقصا أو غير موجود استدركناه وأدرجناه في هذا القانون، إذن فنحن لم نلغ كل ما سبق وإنما هناك شئ إيجابي ومعمول به وما زال يعطي نتائج إيجابية مما سبق منها المواد 11، 22، 23 و 53 التي وجدناها كما هي، فنحن إذن نعمل بها ونعمل في مجال الاستشارة.

فيما يخص حق الامتياز لإنشاء الموانئ في إطار الشراكة، فالأمر سواء فنحن حينما قلنا إن القانون لا يخطط لليوم فقط وإنما ينظر إلى المدى البعيد، فهو مسطر لـ 20 سنة أو أكثر يعني أننا ننظر إلى أبعد من اليوم و الدولة اليوم تولي القطاع الخاص الاهتمام اللائق به. والصيد البحري هو في حد ذاته اليوم 100% قطاع خاص وما نقوم به نحن كوزارة هو فقط التنظيم والرقابة في أطر اقتصادية تتركنا نتوصل إلى نتائج إن شاء الله إيجابية.

فيما يخص النقطة المالية فإن المتدخل المحترم الثاني قد تحدث عن مسألة التنظيم، وقد أجمت عليها، كما تحدث عن مسألة حق الامتياز وما يجلبه من ضرر على أملاك الدولة، أقول: نفس الشئ يعمل به في كل القطاعات الأخرى: السياحة، البريد والمواصلات، الطاقة والمناجم، الفلاحة، البريد والمواصلات، نفس الطرق وفي إطار عمل منسق ما بين كل القطاعات والوزارات المعنية وتتم هذه العملية بهذه الكيفية.

فيما يخص المجلس الوطني الاستشاري فأطمئن الأخ الفاضل أن تركيبته تركيبة متنوعة فعلا وفيها كل الممثلين، ولذلك وضعنا مجلسا استشاريا وطنيا، كان بمقدورنا مثلا أن نستغني عن المجلس الاستشاري الوطني من خلال الغرفة الوطنية للصيد البحري وتربية المائيات، لكن قلنا إن الغرفة

صحيح أن التشريع منفصل عن التنفيذ، لكن الحقيقة أننا جميعا معنيون، وكلنا مسؤولون عن تطبيق هذا القانون وإنجاحه، فالجزائر ليست لواحد أو لمجموعة، الجزائر لنا جميعا، إذن جميعا لبناء الجزائر والسلام عليكم ورحمة الله .

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير. بهذا ننهي أشغال هذه الجلسة وسيستأنف المجلس أعماله غدا على الساعة العاشرة صباحا لعرض ومناقشة نص قانون الإجراءات الجزائية. الجلسة مرفوعة وشكرا.

**رفعت الجلسة في الساعة الرابعة والدقيقة
الواحدة والخمسين مساء.**

<p>ثمن النسخة الواحدة 12 دج</p>	<p>الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: (021) 73.59.00 الفاكس: (021) 74.60.34 رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16</p>
-------------------------------------	---

طبعت بمجلس الأمة يوم السبت 15 ربيع الثاني 1422هـ

الموافق 07 جويلية 2001م

رقم الإيداع القانوني: 99 - 457 — ISSN 1112 - 2587